الشرطة الدينية في السودان

الشرطة الدينية في السودان، في كتاب المسبار(١١١): *"الشرطة الدينية (٢): الدول – المؤسسات – الثورات"*، *مارس ٢٠١٦ (المجلد٩)*

عبدهـ مختار موسى

بروفيسر في العلوم السياسية

الســـودان

تمهيـد:

الحديث عن الشرطة الدينية والحسبة (والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) في السودان ارتبط بصورة أوضح بحكومة الإنقاذ الوطني (بقيادة الترابي/البشير) – أي حكومة الحركة الإسلامية وذراعها العسكري. وهذا يرتبط بالمشروع الحضاري الذي رفعته (ثورة) الإنقاذ الوطني منذ أن استولت على السلطة في السودان بانقلاب عسكري في يونيو/حزيران ١٩٨٩.

في فترة حكم الحركة الإسلامية (الانقاذ الوطني) استندت الشرطة الدينية إلى منظور تأصيلي يتمثل في مفهوم الحُسبة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومحاولة لأسلمة كل مظاهر الحياة في السودان في سياق ما أسمته بـ (المشروع الحضاري). وهو مشروع "يستهدف إعادة صياغة الإنسان والمجتمع وإعادة تكييف دور الدولة تجاه المجتمع، والمجتمع تجاه الدولة ... فهو مشروع حضاري مضامينه إسلامية ووسائله إعادة تفعيل الدين وتشغيل ديناميات وتحريك سكونه، وغايته بناء مجتمع إسلامي معاصر في أمثل صورة ممكنة..."[١] تتمسك بعض النخب الإسلامية بالنظرية القائلة بأن التحول الإسلامي الكبير يُستحسن أن يأتي عن طريق التدرج، وأن داعية الحركة الإسلامية – مثل غيره من أصحاب النظر الاستراتيجي – عليه أن يتستشرف عالم المُثُل المطلقة العليا التي يدعو لها الإسلام؛ ولكن عليه من جانب آخر ألا ينقطع عن أرض الواقع المتعين زمانا ومكاناً ونسيجاً اجتماعياً. إذ أن محاولة التوحيد بين المثال العالم المطلق والواقع المخصوص المشوه هي الخطوة الأولى في طريق البعث الإسلامي وتجديد

[١] محمد محجوب هارون، "المشروع الإسلامي السوداني (١٩٨٩ – ١٩٩٢): حصاد التجربة وآفاق الغد". في: (المشروع الإسلامي في السودان: قراءات في الفكر والممارسة، نخبة من المفكرين ومنظري الحركة الإسلامية – حسن عبد الله الترابي، أمين حسن عمر، التجاني عبد القادر، و محمد محجوب هارون)، الخرطوم: معهد البحوث والدراسات الاجتماعية، ١٩٩٤، ص ٩٧.

شعاب الحياة الإسلامية".[٢] كانت تلك هي بعض ملامح نظرية التغيير الاجتماعي الذي هدفت إليه الحركة الإسلامية في السودان في بواكير أيامها (مطلع تسعينات القرن العشرين)، غير أن التطبيق لم يتم بالصورة السليمة، بل تحركت رمال السياسة وأمواج المصلحة وإغراءات السلطة فغمرت تلك المبادئ، وأصبح سلوك النخبة السياسية الحاكمة يبتعد كل يوم عن ذلك المثال. فكانت النتيجة أن فقدت أدوات تطبيق تلك المبادئ مضمونها لدى الرأي العام.

الشرطة الدينية بين المفهوم والواقع في السودان:

مفهوم الشرطة الشعبية المجتمعية ليس جديداً، فالشرطة المجمتعية (communal police) موجود في كثير من دول العالم وخاصة الدول العربية. وفي السودان أيضاً ليس حكرا على حكومة الحركة الإسلامية الحاكمة حالياً، بل يرجع إلى سبعينات القرن العشرين حيث صدر أول قانون بانشاء قوات شرطة شعبية لمساندة قوات الشرطة الموحدة في مكافحة الجريمة وهى تعتبر سابقة لقوات الدفاع الشعبي من حيث النشأة ولكنها لم تبرز لحيز الوجود إلا بعد سنوات من وصول حكومة الانقاذ الوطني (الحركة الإسلامية) لسدة الحكم في ١٩٨٩/٦/٣٠.

والشرطة الدينية في السودان تشمل نوعين من الشرطة: هما شرطة أمن المجتمع أو **شرطة النظام العام**، وهي المسؤولة عن القيام بواجب الحسبة؛ والثانية هي **الشرطة الشعبية** أو المجتمعية. إن عملية تقييم وتقويم هذه الأنواع من الشرطة التي تعمل تحت ظل مشروع الانقاذ الوطني (المشروع الحضاري) تستدعي شرح طبيعة عملها ووظائفها ومهامها.

أولاً: الشرطة الشعبية في السودان:

بناء على توصية رئيس الوزراء أصدر رأس الدولة في السودان (أمر تكوين قوات الشرطة الشعبية ١٩٩٢. وعلى حسب القانون فإن هذه القوات شبه نظامية تتكون من المواطنين المتطوعين وفقاً للشروط التي نصت عليها لائحة تنظيم الشرطة الشعبية وهي "أن يكون سودانيا

[٢] التجاني عبد القادر حامد، "السودان وتجربة الانتقال للحكم الإسلامي". في: المشروع الإسلامي السوداني (مجموعة من المفكرين والباحثين...)، المصدر السابق، ص ٥٦.

ولائقاً طبياً، من ذوي الاستقامة، وألا يكون قد أُدين في جريمة تتعلق بالشرف أو الأمانة، وألا يقل عمره عن ثمانية عشر عاماً وأن يجتاز بنجاح المعاينة المقررة."[٣]

ومن واجباتها منع وقوع الجرائم واكتشافها والقبض على المجرمين، والمحافظة على النظام العام والحث على الأخلاق الفاضلة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومحاربة الرذيلة والعادات الضارة وحماية البيئة والموارد الطبيعية من كل ما يتهددها من أخطار والقيام بواجب الدفاع المدني في حالات الكوارث وتنظيم حركة المرور وحماية المنشآت العامة.[٤]

وجدت الشرطة الشعبية رعاية واهتمام خاص من النائب الأول (الأسبق) لرئيس جمهورية السودان، الزبير محمد صالح، الذي عمل على أن تكون الدفعة الأولى من منسوبي الشرطة الشعبية من خريجي الجامعات وبلغ عددهم خمسة آلاف مجنّد (عام ١٩٩٤). وقد عملت حكومة الانقاذ على تأسيس مشروعات أمنية وشعبية مثل الدفاع الشعبي (قوة مساندة للقوات المسلحة، تقوم على مبدأ الجهاد والتطوع من أجل الدين والوطن)، والشرطة الشعبية، ثم الخدمة الوطنية (خاصة بالطلاب الجامعيين). وكان "الجهاز المدني المعروف بتنسيق الشرطة الشعبية هو جهاز رائد. جهاز التنسيق في الشرطة الشعبية كان يتمتع بقدرات كبيرة وموارد مالية مكنته من تنفيذ العديد من المشروعات والبرامج وكان ذلك من خلال الدعم الشعبي للشرطة الشعبية واستثماراتها ومواردها المتعددة في العاصمة والولايات والمحليات."[٥]

وقد رفع قادة الشرطة في السودان شعاراً يدعو إلى أهمية "أن تنتبه الشرطة لأدوات العصر وهى لم تعد أدوات للعنف ولكنها أدوات ناعمة ومن خلال الإمساك بها تستطيع الشرطة أن تحافظ على جسم المجتمع وعصم الأمة من الانكسار تحت ضربات الجريمة التي قد تكون منظمة وناعمة أيضاً، ولم تعد الجريمة مجرد رغبة من مجرم في ارتكاب جريمة أو لجشع يريد الحصول على المال ولكنها عمل يستهدف كافة فئات المجتمع ويرمي لضرب القيم والمبادي التي

[٣] لائحة تنظيم قوات الشرطة الشعبية لسنة ١٩٩٢.
[٤] أمر تكوين قوات الشرطة الشعبية لسنة ١٩٩٢، المادة (٨).
[٥] حسن محمد صالح، "الشرطة الشعبية والمجتمعية، وسائل جديدة"، جريدة الصحافة، الخرطوم: ٢٠١١/٥/١١.

تنظم حياة المجتمع حتى يسهل الاجهاز عليه بعد أن يكون ضحية للمخدرات والأمراض المنقولة والأوبئة والخواء الروحي."[٦]

وكان هدف قيادة الشرطة في السودان في عهد الإنقاذ أن تمضي الشرطة الشعبية والمجتمعية مع الشرطة الموحدة وتحذو حذوها؛ ولكن هناك من يرى أن "من الضروري أن يكون الدور الذي تقوم به الشرطة الشعبية هو مكمل لدور الشرطة الموحدة تجاه المجتمع، فلا داعي مثلاً لما يعرف بالقوات الخاصة في الشرطة الشعبية والاجتماعية فهذا الدور يمكن أن تقوم به الشرطة الموحدة ولها أذرع كثيرة منها قوات الاحتياطي المركزي وقوات مكافحة الشغب وهى أيضاً بدعة ولكنها موجودة بالشرطة الموحدة أو العامة، ولا داعي لتحويل المرابطين في الشرطة الشعبية إلى نظاميين وجعل هذا الأمر منهجاً وبرنامجاً لإدارة الشرطة الشعبية والمجتمعية لأن هذا الجانب ينفي عن الشرطة الشعبية والمجتمعية صفة التطوع. وإن كان لابد من وضع حد لوظيفة المرابط فليكن التطوع للشرطة الشعبية محدوداً بزمن معين بحيث لا يتجاوز الخمس سنوات من تاريخ التخرج وفي ذلك افساح المجال لأكبر عدد من أبناء الوطن للتطوع للشرطة الشعبية على أن تكون كل هذه الأعداد من المرابطين احتياطياً للشرطة الموحدة تقوم باستدعائه وقت الحاجة شريطة أن لا يكون ذلك لفض المظاهرات والمسيرات السلمية."[٧]

الشرطة الشعبية في السودان قوة أمنية شعبية تعتبر وسيطاً بين المؤسسية الأمنية (مراكز الشرطة) وبين مؤسسات ونخب المجتمع، مهمتها التواصل والتفاعل لهدف تحقيق اكبر قدر من المشاركة الحقيقية بين الشرطة والمجتمع في تحمل المسؤوليات الأمنية على وفق مفهوم الأمن الإنساني الشامل. إن الشرطة المجتمعية وسيط تفاعلي وتواصلي بين الشرطة والمجتمع لخلق التعاون الوثيق بين رجال الأمن ورجال الفكر والثقافة والمربين وأفراد وهيئات المجتمع بهدف خلق حالة ثقافية من الأمن الاجتماعي.[٨] ويقول منسق الشرطة الشعبية أن الشرطة الشعبية أُنشئت بأهداف واضحة أبرزها سد النقص ومعالجة الظواهر السالبة في أمن النظام العام والمساهمة في الدوريات الليلية، واسناد الشرطة بالكوادر النوعية، وغيرها.[٩]

---

[٦] حديث الفريق الدكتور عادل العاجب نائب المدير العام لقوات الشرطة والمفتش العام (السابق)، في صحيفة الصحافة، ٢٠١١/٥/١١.
[٧] حسن محمد صالح، المصدر السابق.
[٨] أنظر موقع الشرطة الشعبية، شرطة ولاية الخرطوم في الشبكة العنكبوتية.
[٩] المنسق العام لقوات الشرطة الشعبية، يوسف بشير، في حوار مع صيحة الدار السودانية، الخرطوم: ٢٠١٥/١٠/٣١.

وتهدف هذه الشرطة الشعبية المجتمعية إلى تحقيق أهداف محددة هي:[١٠]

أ/ تعزيز مبادئ المواطنة والديمقراطية والسلم الأهلي وحقوق الإنسان في ظل سيادة دولة القانون.

ب/ ترسيخ الوعي بالقيم الإنسانية والوطنية في الوحدة والتسامح والتعايش، ومحاربة القيم العنصرية والتمييزية والهدامة.

ج/ العمل على تطوير العمل الاجتماعي والانساني في جهاز الشرطة بما يساهم فى تحقيق التقارب والعلاقة التبادلية بين الشرطة المجتمع.

د/ تفعيل الدور الوقائي وسط المجتمع وإشراك المجتمع بكل فئاته فى المسؤوليات الأمن المجتمعي، وازالة الحاجز النفسي لدى المواطنين فى التعامل مع الشرطة.

هـ/ إيجاد حلول موضوعية وعملية للمشكلات الاجتماعية من خلال دفع الجمهور للمشاركة في تقويم الحالات والسلوكيات الخاطئة.

و/ تطوير آليات عمل أصدقاء الشرطة والعمل التطوعي في المجال الأمني.

س/ تقديم الدعم النفسي والاجتماعي لضحايا الجريمة والحوادث البليغة والإرهاب.

ح/ إبراز الدور الاجتماعي المدني للشرطة الوطنية كقوة خادمة للشعب.

ط/ فتح قنوات للاتصال بين الشرطة والمجتمع لزيادة الثقة والتفاعل الإيجابي.

ك/ تفعيل دور المجتمع ومؤسسات الضبط الاجتماعي للوقاية من الجريمة وذلك من خلال توفير آليات للتدخل المبكر والتصدي للقضايا والمشاكل الاجتماعية وحلها بطريقة ودية تعزز من فرص التسامح بين الأطراف المتنازعة، خاصة في قضايا العنف المناطقي والأسري والمدرسي والخلافات بين الجيران.

ل/ تعزيز مفاهيم الأمانة والمناقبية والنزاهة والإخلاص الوطني إن كان على صعيد الفرد أو الجماعة الوطنية كعامل مساعد على تحقيق الأمن.

[١٠] موقع قوات الشرطة، المصدر السابق، ٢٠١١/١/٢.

م/ تخفيف العبء عن مراكز الشرطة من خلال حل القضايا البسيطة التي لا تحتاج لفتح بلاغات رسمية.

ن/ الكشف المبكر للحالات الأكثر عرضة للانحراف واتخاذ الإجراءات الوقائية.

ع/ المساهمة في معالجة الآثار المترتبة على الجريمة والإرهاب.

غ/ التعامل مع بعض القضايا التي قد لا تصل إلى الشرطة (جرائم الظل).

ف/ تقديم الخدمات الإجتماعية من قبيل: تقديم الدعم النفسي للمتضررين والناقمين والمعرضين للانحراف.

ق/ تقديم خدمات التوعية والإرشاد الثقافي الوطني، وخدمات الإيواء للأطفال والنساء الذين يتطلب حمايتهم لفترات مؤقتة، وخدمات إرشاد وتوجيه الوالدين وأولياء الأمور والطلبة في قضايا التسيب والتحلل المدرسي.

هذا إضافة إلى تقديم خدمات التماسك الاجتماعي من قبيل الإسهام في معالجة الخلافات الأسرية، العنف الأسري، إهمال تربية الأطفال والإساءة وحالات جنوح انحراف الأحداث، وحالات العنف المدرسي، الهروب والغياب عن المنزل، حالات التسول، أحوال الانحراف الأخلاقي، قضايا الاغتصاب وهتك العرض، الشروع في الانتحار. وتقديم البلاغات المتصلة بالحوادث البليغة الناجمة عن فقدان فرد أو أكثر من أفراد الأسرة وبخاصة حوادث المرور والحرق والغرق والاختطاف والابتزاز وغيرها.

كذلك تسهم في رصد ظواهر الإتجار بالبشر والدعارة والمخدرات وجرائم امتلاك أو تهريب الأموال غير المشروعة أو غسيلها، والرقابة على الشركات المشبوهة والوهمية التي قد تعتبر مركزاً لتمويل الإرهاب .

بالنظر للشرطة الشعبية والمجتمعية في ولاية الخرطوم يُلاحظ أنها قد قامت بعدة مشاريع في مجال الأمن لقطاعات المجتمع بولاية الخرطوم عبر عدد من المحاور أهمها محور بسط الأمن الشامل هذا المشروع المتجدد والذى حققت فيه الشرطة الشعبية والمجتمعية نجاحات عديدة أهمها:

أولاً: تكوين اللجان المجتمعية كعنصر أساسى من عناصر تفعيل الجهد المجتمعى فى تحقيق العملية الامنية كما ان تعزيز دور اللجان المجتمعية فى رفع الوعى الامنى وخفض معدلات الجريمة وذلك بالمشاركة الفعالة من المجتمع فى الرباط الليلى منبثقاً بالدور المتعاظم للجان المجتمعية فى الاحياء وذلك فى بناء شراكة حقيقية بين الشرطة والمجتمع دفعاً لمسيرة الامن وتأكيداً لأهميتها فى رفع مستوى الوعى الامنى لدى المواطن وتعضيداً بأن الأمن مسؤلية الجميع من خلال الشراكة بين الشرطة والمجتمع.

ثانياً: المساهمة فى تطبيق إستراتيجية الشرطة الرامية للحد من الجريمة والإنحراف ومحاربة العادات الضارة وتثبيت القيم الايجابية فى المجتمع والتنسيق مع المؤسسات والهيئات الاجتماعية والثقافية والتربوية ومنظمات المجتمع المدنى.[١١]

ومن المشروعات المهمة والمستمرة:

- بسط الأمن الشامل.
- اللجان المجتمعية.
- الإفطارات (إفطارات الريان).
- الرباط الطوعي.
- الخلاوى ومحو الأمية.
- مشروع الدعوة المسجدية.
- مشروع كيس الصائم.

وقد تم في خلال الفترة من من ٢٠١٢/١/١م حتي ٢٠١٢/٥/١م إنشاء عدد (٥٨) موقع بسط امن شامل بولاية الخرطوم. وتأهيل عدد(١٠٣) موقع بسط أمن شامل تأهيلا كاملا. كما تم تأسيس (٥٧) موقع تحت في العام التالي (٢٠١٣).[١٢]

إذن للشرطة الشعبية إيجابيات معروفة من بينها ما يُعرف بـ "مراكز بسط الأمن الشامل" أو (كبسولة بسط الأمن الشامل)، وهي نقاط شرطية في مبنى اسطواني أشبه بالكبسولة منتشرة

[١١] موقع شرطة ولاية الخرطوم، ٢٠١١/١/٢
[١٢] موقع شرطة ولاية الخرطوم، المصدر السابق.

في الأحياء المختلفة حيث تجعل للشرطة وجودا مستمرا بالقرب من المواطنين ويزيد من فعاليتها في منع الجريمة وفي الاستجابة الفورية للبلاغات واحتواء الأحداث مدعومة بسيارات وأجهزة اتصال ذات تحكم اتصالي مركزي يحرَّك القوة الأقرب (المتحرك/النجدة) إلى موقع الحدث في الأحياء أو الأسواق، أو ما شابه ذلك.

بيد أن هذا المشروع بدأ يتراجع بصورة كبيرة كما اختفت هذه النقاط الشرطية من كثير من الأحياء والمناطق.

غير أن الوضع قد اختلف كثيراً في السنوات القليلة الماضية وتم إغلاق ما يقارب نصف نقاطها، وتراجع دورها بسبب التسييس والشخصنة على حساب المؤسسية والمهنية، وهو جزء من تدهور عام أصاب بنية الدولة السودانية بسبب الأخطاء المتراكمة منذ أن جاءت حكومة الانقاذ الوطني للسلطة وانتهجت سياسة "التمكين".

ويقول أحد أعضاء اللجان الشعبية: "تعتبر مواقع بسط الأمن الشامل خدمة اجتماعية نرجو أن تكون حلاً للمشاكل الاجتماعية، وتدخل عُقلاء الحي لعمل الجودية بدلاً من الحل بالقانون والأقسام، فعندما تقوم بدور فاعل تستطيع حل المشاكل العائلية والقبلية ومشاكل الجيران وبين الشركاء في العمل والتي تنشأ بسبب شجار الأطفال وبين المؤيدين والمرشحين حول قضايا الانتخابات وتفتيش المناطق التي يرتادها الشباب من أجل سلامته."[١٣] كما يرى آخرون أن هذه الشرطة يجب أن تحارب الفساد والمخدرات وأن يكون الأمر من مصلحة البلد. وقال الفريق شرطة محمد الحافظ عطية، وهو من الذين تقلدوا منصب إدارة الشرطة الشعبية والمجتمعية: تفعيل هذه المواقع مهم جداً لمنع الجريمة ومحاربة كل الظواهر السالبة، وحتى يكون الأمن مسؤولية الجميع لابد من تضافر الجهد الشعبى والرسمي. وقد بذلت الشرطة الشعبية مجهودات مقدرة في هذا الخصوص. كما ساهمت تلك المواقع (نقاط بسط الأمن الشامل) في منع الجريمة واستتباب الأمن في كثير من الأحياء التي كانت تشتكي من الظواهر الإجرامية. ومشروع بسط الأمن الشامل تجربة غير موجودة في بلاد العالم، ويعتبر من أهم المشاريع التي نفذتها الشرطة الشعبية، وكان دورها واضحاً في تحقيق الأمن في كل السودان، لاسيما ولاية

[١٣] صحيفة التيار السياسية، الخرطوم: ٢٠١٥/٧/٥.

الخرطوم والمشاركة في الشرطة الشعبية والمجتمعية طوعي في تأمين الأحياء من خلال الدوريات الليلية وتقديم المعلومات الصحيحة للشرطة، فلا شك أن المواطن لازال في أشد الحاجة لاستمرار مشروع مواقع بسط الأمن الشامل وإضافة مواقع جديدة في كل المحليات .

كل الآراء المستطلعة أجمعت على ضرورة تفعيل مشروع بسط الأمن الشامل وإعادة قوات الشرطة الشعبية لها كما كانت في الماضي. وبحسب منسق الشرطة الشعبية والمجتمعية (الأستاذ هيثم عثمان)، أن مواقع بسط الأمن الشامل يفوق عددها الـ(٥٠٠) موقع، تعمل منها ما يقارب الـ(٢١٠) موقع، وقال: جميعها تعمل بكفاءة عالية ونركز على المناطق ذات المهددات الأمنية. وعزا أستاذ هيثم توقف المواقع الأخرى عن العمل إلى نقص القوة في ذاك الوقت. "الآن كوَّنت لجنة لإعادة بسط الأمن الشامل إلى سيرته الأولى، حيث كان لتجربة الجامعيين أثر كبير في انجاح أهداف المشروع. ولدينا تنسيق مع إدارة الخدمة الوطنية على أن يعمل الطالب من داخل الحي الذي يسكنه حتى يستطيع أن يقدم خدمة متميزة، ونريد أن ينطلق منه عمل اللجان المجتمعية وعمل المرأة، فهو نقطة انطلاقة برامجنا، وتعتبر تجربة الجامعيين من التجارب الناجحة، حيث رفدت الشرطة بضباط متميزين، وكذلك منسقين للشرطة الشعبية والمجتمعية ."[١٤]

وتهدف وزارة الداخلية إلى "جعل موقع بسط الأمن الشامل على مستوى الحي من خلال قاعدة البيانات التي تتوفر فيه، كما أنه يشكِّل اسناداً أمنياً للشرطة، وتنطلق منه فعاليات عمل اللجان المجتمعية، فضلاً عن حصر الوجود الأجنبى بالحي والمشاكل المتعلقة بالخدمات، لذلك نحن عازمون على إحياء المشروع ولا نريد أن نهزمه. والآن المشاورات مستمرة مع رئاسة الشرطة لتنفيذ المشروع."[١٥]

كما تعمل على إعادة تأهيل المواقع (نقاط بسط الأمن الشامل) التي تم تدميرها في أحداث سبتمبر ٢٠١٣ عندما اندلعت مظاهرات شعبية عنيفة بسبب ارتفاع الأسعار بسبب رفع الدعم عن السلع الأساسية، وقد كانت مواقع بسط الأمن الشامل من ضمن المواقع التي تضررت بفعل المظاهرات. لكن هذا يعكس أن الشعب غاضبا من السلطة وأن هذه النقاط هي رمز للسلطة.

[١٤] رجاء نمر، تحقيق صحفي في صحيفة التيار، المصدر السابق.
[١٥] المصدر نفسه.

من إيجابيات الشرطة الشعلية أن لديها عدة مشاريع ستنطلق عبر اللجان المجتمعية لمعالجة بعض الظواهر خاصة ظاهرة تسيُّب الطلاب أثناء الدوام الدراسي، "حيث نسقنا مع وزارة التربية والتعليم لإنشاء شرطة تربوية تساعد في مكافحة هذه الظاهرة من خلال توجيه تربوي، إضافة إلى توعية أمنية في المدارس ومراجعة سلامة المدارس ورياض الأطفال بالتنسيق مع شرطة الدفاع المدني."[١٦]

ويدافع منسق الشرطة الشعبية عن الاتهامات الموجهة من الرأي العام لسلوكيات أفراد الشعبية: "الشرطة الشعبية تدقق في منسوبيها خاصة وأن عملها طوعي ويتطلب كوادر مميزة، ولدينا ضوابط مشددة نسبة لعملها المباشر مع المواطن، وقد أثبتت تجربة بسط الأمن الشامل تفهم المواطن لأهداف المشروع التي نأمل أن يتفاعل معها من جديد."[١٧]

ثانياً: شرطة أمن المجتمع (النظام العام):

شرطة أمن المجتمع تختلف عن الشرطة الشعبية. فالشرطة الشعبية – كما سبقت الإشارة – هي إدارة عامة مستقلة تتبع لرئاسة الشرطة الاتحادية بوزارة الداخلية. وقد تم تفصيل اختصاصاتها ومهامها وإيجابياتها وأهدافها في الصفحات السابقة. أما شرطة أمن المجتمع أو "شرطة النظام العام" فهي شرطة خاصة بولاية الخرطوم، أي تتبع لشرطة ولاية الخرطوم. وقد تعرضت لنقد حاد في السنوات الأخيرة حيث ارتبطت بمواد في القانون متعلقة بالزي الفاضح وموضوع المظاهر السالبة وغيرها. وقد وجه كثيرون النقد لمادة في القانون الجنائي السودان المتعلقة بالزي الفاضح.

كما اتهم البعض أفراد شرطة أمن المجتمع بتسريب معلومات لبائعات الخمور بحيث يتجنبن الوقوع في قبضة الشرطة عند المداهمة. غير أن شرطة أمن المجتمع رفضت بشكل قاطع اتهام أفرادها بتسريب المعلومات لبائعات الخمور وتوعدت منسوبيها بعقوبات قاسية حال ثبوت تورطهم. وألمحت إلى أن دولاً معادية تستغل أماكن بيع الخمور لأنشطة استخبارية. وكشف مدير شرطة أمن المجتمع العميد/ د. عامر عبدالرحمن أساليب شيطانية تستخدمها مافيا صناعة وتسويق الخمور بالعاصمة، وأكدت أن الخمور تتصدر لائحة المهددات الأمنية بالخرطوم. ولفت

[١٦] المصدر نفسه.
[١٧] منسق الشرطة الشعبية في حديث لصحيفة التيار، المصدر السابق.

عبدالرحمن إلى أن مكافحة الخمور تشكل أكثر من ثلثي جهد إداراته بمعدل يفوق ٧٥%. وأكد ارتفاع معدلات جرائم القتل والأذى الجسيم داخل أماكن بيع الخمور المعروفة شعبياً بـ(الانداريات). وفاخر عبدالرحمن بقدرة قواته اقتحام المواقع الحصينة لصناعة وتعاطي الخمور بما فيها الأماكن المشبوهة بالغة الشراسة التي يطلقون عليها (حكومة مافي). وأضاف: إن الفتيات ولجن إلى عالم تعاطي الخمور بصورة غير مسبوقة. واعترف أن المعسكرات غربي أمدرمان تشكل رافداً أساسياً لمد المتعاطين بالخمور.[١٨]

والمعروف أن شرطة أمن المجتمع من الإدارات المثيرة للجدل وقد ثار حولها جدل كيثف. وهي شرطة في الأساس "اختصاصها نوعي ولها واجبات شرطية واجتماعية ودعوية وتوعوية." [١٩]

بدأت فكرة النظام العام في عام ١٩٧٣ بقانون الحكم الشعبي المحلي من خلال ممارسة سلطات الضبط والنظام. ومن القرارات الشهيرة التي اربتطب بذلك القانون أنه في عام ١٩٧٦م أصدر محافظ الخرطوم قراراً بإلغاء ممارسة البغاء. وفي العام 1990م أنشئ قسم للآداب العامة والانضباط العام وتنظيم الأسواق. بميدان الأمم المتحدة وسط الخرطوم ثم تطوير الإدارة وانتقلت إلى موقعها الحالي بالمقرن عام ١٩٩٣م.[٢٠]

وقد سُميت "إدارة الآداب والانضباط العام" وتتبع لها ثلاثة أقسام (الخرطوم – بحري – أمدرمان). ثم تم تغيير الاسم لاحقا إلى "إدارة أمن المجتمع" وذلك للتوسع الذي حدث في مهامها واختصاصاتها وانتشرت أقسامها على مستوى محليات الولاية السبع. وبلغ عدد الأقسام الآن (١٦) قسماً بالإضافة لفرعين، فرع الشؤون العامة ويعني بالقوة، وفرع الجنايات ويعني بترقية وتطوير العمل الجنائي وذلك عبر الشُّعَب المختلفة بالإدارة والأقسام. بتنفيذ مهامها وواجباتها تنفيذاً بالقوانين الاتحادية مثل: (القانون الجنائي – قانون الإجراءات – قانون المخدرات – قانون الطفل لسنة ٢٠١٠م قانون الجوازات ... الخ) والقوانين الولائية مثل قانون النظام العام لعام ١٩٩٦ والأوامر المحلية.

[١٨] العميد د/ عامر عبد الرحمن ، مدير شرطة أمن المجتمع في حوار مع صحيفة التيار، الخرطوم:
[١٩] المصدر نفسه.
[٢٠] المصدر نفسه.

وتقوم الإدارة بتنفيذ الحملات بدوائر الاختصاص المختلفة بقيادة ضباط وعدد مقدر من الأفراد . وهي حملات تستهدف بها شرطة أمن المجتمع محاربة الخمور (البلدية والمهربة) والدعارة والظواهر السالبة (التشرد – التسول – المعتوهين)، وتنظيم الأسواق وإبادة الكلاب الضالة ومحاربة الذبيح (الكيري) ومراقبة الحفلات. وكذلك الخمور بأنواعها المختلفة حيث أن ضمن عمل إدارة أمن المجتمع النوعي مكافحة الخمور وتركز فيها الإدارة بنسبة (٧٥%)، ومحاربتها بأنواعها المختلفة.[٢١]

ذلك لأن "قناعتنا بأن الخمر هي أم الكبائر وهي مرتع خصب لارتكاب الجرائم بمختلف أنواعها (قتل اغتصاب أذى جسيم وبسيط سرقات والزنا وغيرها) كل هذه الجرائم تجد المناخ الخصب في تناول الخمور لذلك تركيزنا كبير وكل قواتنا في (١٦) قسماً تم تدريبهم وتأهيلهم لمكافحة بيع وتصنيع الخمور وكيفية التعامل معها."[٢٢]

بحسب مدير إدارة النظام العام، العميد د/ عامر عبد الرحمن، فإن الشرطة تحارب الخمر وفقا للقانون الجنائي وليس قانون النظام العام (المادة ٧٨: تعاطي الخمر)، والمادة (٧٩– حيازة الخمر. وتقوم شرطة النظام العام بحملات مكثفة في هذا المجال تتجاوز (٣٠٠) حملة في اليوم الواحد بينها (١٥٠) حملات ضد الخمور – على المروجين والمتعاطين والمصنِّعين لم تسببه من أضرار بالغة على الشباب والمجتمع والاقتصاد الوطني، إضافة إلى مساوئ على الصحة.

وتنظر الشرطة للخمر على أنها "مهدد أمني خطير جداً لولاية الخرطوم، لأنها تسيطر على القوة العقلية للإنسان، لذلك نحاربها وترويجا. فهي من بين أسباب عديدة للنزوح دور كبير والحروب والنزاعات القبلية والجماعات المتفلتة في الولايات الأخرى، ونجد أن هذه الفئة تسكن في الأطراف وجلبوا معهم ثقافات وعادات من بينها صناعة الخمور لأغراض تخصهم منها الكسب المادي ولقناعتهم أنها جزء من الثقافة وأنها غذاء بالنسبة لهم وغير محرمة. "[٢٣] **وتقول شرطة النظام العام أنها ضبطت عربات** كبيرة بينها حافلات كبيرة وصغيرة مليئة بالخمور وعربات صغيرة (صالون) وركشات مخبأة الخمور داخل سماعات الساوند داخل الخاص بالركشة

[٢١] المصدر نفسه.
[٢٢] مدير شرطة أمن المجتمع، العميد د/ عامر عبد الرحمن، المصدر السابق.
[٢٣] المصدر نفسه.

(مواتر معدلة في شكل ناقلة صغيرة) ولهم أساليب مختلفة في إخفائها في حفاظات الماء وداخل الطوب المصنوع من الطين، حيث يتم تجويفه ووضع زجاجات الخمر داخلها وداخل المنازل يتم وضعها داخل الثلاجات والبئر السايفون، ولكن رغم الحيل التي يتخذها المتهمين فالشرطة تصل إليهم .

كما أن جرائم الأذى الجسيم والقتل منتشرة داخل أماكن الخمور، حيث نجد المتعاطين يحملون أسلحة بيضاء، لأن الإنسان عندما يشرب الخمر تعود ذاكرته إلى الوراء ويتذكر مشكلة قديمة مع شخص يذهب ويعتدي عليه وينتقم. "نعم، جزء من أسبابها تعاطي الخمور ولكنه ليس سبب رئيسي لأن جرائم اغتصاب الأطفال تُرتكب من أقرب الأقربين في المحيط الخاص بالطفل."[٢٤] وتعترف الشرطة بأن تصنيع الخمور أصبح مهنة وأن محاربة الخمور والقضاء عليها تماماً أمر صعب، ولكن إذا قارنا هذه الفترة بفترات سابقة اختفت تماماً ظاهرة وجود مخمورين في الطرقات والمركبات أصبح المجتمع أحد أداة البطش فإذا نبذ المجتمع ظاهرة يكون أقوى من القانون، "واعتقد أنه لابد من إظهار المضار الصحية للخمر مما يحصر تعاطي الخمر في فئة وأماكن محددة ولكن تحتاج إلى عمل اجتماعي."[٢٥] والملاحظ أن بعض المجموعات العرقية التي نزحت واستقرت في أطراف العاصمة الخرطوم تعتبر الخمر جزء من عاداتها. كما أن الظروف الاقتصادية تدفع البعض لامتهان هذه المهنة كمصدر دخل.

ثالثاً: دور شرطة النظام العام في القيام بواجب الحسبة:

ما تقوم به شرطة النظام العام تعتبره المسؤولون في الحكومة السودانية أنه عملية تطبيق للقانون وأن ذلك يتماشى مع الدين الإسلامي. غير أن الكثيرين يعتبرونه وكأنه ملازم لحكومة الحركة الإسلامية وأنه ينطوي على تعسف وتعدي على حريات المواطنين. وتستند شرطة النظام العام في السودان إلى المادة (١٥٢) من القانون الجنائي والتي طالب الكثيرون بإلغائها. وهذه المادة تختص بالزي الفاضح. وقد أثارت عملية القبض على فتيات وتنفيذ عقوبة الجلد عليهن لغطاً وجدلاً كيثفا في وسائل الإعلام السودانية وانتقل إلى وسائط التواصل الاجتماعي وإلى

[٢٤] المصدر نفسه.
[٢٥] العميد/ عامر عبد الرحمن، المصدر السابق.

وسائل الإعلام الخارجية. واحتج البعض على كيف يُقبض على بنت ترتدي بنطالاً ويتم اتهامها بـ "الزي الفاضح" ويتم تقديمها للمحاكمة على أساس تلك المادة وتتعرض لعقوبة الجلد والتشهير.

ومن أشهر هذه القضايا القضية الخاصة بالصحافية السودانية (لبنى أحمد حسين) وهي أيضا كاتبة عمود صحفي يومي في إحدى صحف الخرطوم السياسية والتي تحولت أيضاً إلى ناشطة بعد القبض عليها في صالة ومطعم كوكب الشرق يقع في حي الرياض الفاخر بالخرطوم. ومعروف لدى الأوساط الاجتماعية».وهي ترتدي بنطالاً في يوليو/تموز ٢٠٠٩. وقد تمت إدانتها بتلك المادة وكان عليها أن تخضع لعقوبة الجلد أو الغرامة المالية. غير أنها اختارت عقوبة الجلد وأصرت عليها. لكن تدخلت إحدى الجهات وتكلفت بدفع الغرامة. لكن تحولت قصتها إلى قضية رأي عام تصدت لها الكثير من منظمات حقوق الإنسان في الداخل والخارج. وغادرت الكاتبة السودان بدعوى من الحكومة الفرنسية حيث استقبلها الرئيس الفرنسي (ساركوزي) في مكتبه في باريس.[٢٦] وقد اشتهرت قضية لبنى حتى أصبحت تُعرف بـ "فتاة السروال" و "فتاة البنطال" و "معركة السروال".[٢٧] ويقول أحد رؤساء تحرير الصحف المعارضة للنظام الحاكم في السودان أن: "هناك تناقض كبير في تطبيق قانون الحشمة، وأحكامه، إذ أن التلفزيون السوداني يعرض يوميا نساء الشرطة والمجاهدات في قوات الدفاع الشعبي وهن يرتدين البنطلون، كما يعرض المسلسلات العربية التي ترتدي فيها الممثلات أنواعا من الملابس التي يعتبر فيها البنطلون زيا محتشما للغاية مقارنة مع الأنواع الأخرى، ولا تنطق الشرطة بكلمة واحدة."[٢٨]

ومن أمثلة ذلك أيضاً قضية الناشطة السودانية المهندسة أميرة عثمان التي مثلت أمام المحكمة في سبتمبر ٢٠١٣ لرفضها وضع الطرحة على رأسها، مقاومة بذلك قانونا يفرض على نساء السودان زياً يحدده أفراد شرطة النظام العام (وفقا للمادة ١٥٢ – الزي الفاضح والتي تعاقب

[٢٦] للمزيد من التفاصيل أنظر: صحيفة **القدس العربي**، لندن: ٢٠٠٩/٨/٣

[٢٧] أنظر صحيفة **الشرق الأوسط**، لندن: ٢٠٠٩/٩/١١ (يشير هذا التقرير إلى أن لبنى حسين قد طرقت كثيرا أبواب السجون السودانية، فقد اعتادت دخولها ٤ مرات سابقة، كمدافعة عن الحقوق. ٣ مرات في مدينة واد مدني، عاصمة ولاية الجزيرة، حيث كانت طالبة بجامعتها، وتم اعتقالها خلال تظاهرات طلابية، ودخلت ما يسمى بـ«بيوت الاشباح» التي تطلق على سجون جهاز الأمن، ومرة في الخرطوم العاصمة حيث نشأت وترعرعت.) وقد علق أحد المتداخلين في موقع الشرق الأوسط بالقول: ما يسمى بقانون النظام العام ليس الغرض منه فعلا ضبط الشارع السوداني كما يدعي البعض، لأن الشارع السوداني منضبط من قبل أن يأتي هؤلاء للحكم ولكنهم يريدون بهذا النظام اذلال الشعب السوداني وتخويفه بأستمرار بمثل هكذا حملات وتصرفات ولكن وعي الشعب قد فوت عليهم هذه الفرصة."

[٢٨] مرتضى الغالي، رئيس تحرير صحيفة أجراس الحرية الالكترونية المعارضة، معلقا على الحدث. أنظر **الشرق الأوسط**، المصدر السابق.

المدانة بـ ٤٠ جلدة). وقد أبدت الحكومة الفرنسية إهتماماً لافتاً بهذه القضية. ويواجه القانون الموسوم بـ" النظام العام" إنتقادات عنيفة من قبل الحقوقيين ومسؤولي المنظمات الانسانية ، خاصة هذه المادة إلتى تعطي رجل الشرطة الحق في إقتياد أية فتاة بحجة ارتدائها زياً فاضحاً دونما يحدد مواصفات الزي المطلوب.[٢٩].

غير أن الحكومة السودانية ترى أن هذا التصعيد غير مقبول وغير مبرر وأن فيه تحريف لما حدث، حيث تقول السلطات والمتحري أن المسألة ليست مجرد بنطال بل المظهر العام الذي ينطوي على إثارة وفيه خدش للحياء العام وإساءة للآداب وقيم المجتمع السوداني المحافظ وخروج عن تعاليم الدين الإسلامي، حيث يصف الفقهاء الزي الشرعي بمواصفات محددة بحيث أنه "لا يصف ولا يشف ولا يكشف". وبحسب رأي علماء الدين أن الشرع وضع للباس المرأة شروطاً "حتى لا يكون فاضحاً وثوب معصية، وأهم هذه الشروط هو أن يكون ساتراً لجميع بدن المرأة إلا الوجه والكفين، وثانياً أن لا يكون الثوب ضيقاً بحيث يُظهِر تفاصيل المرأة، وأن لا يكون شفافاص بحيث يُرى لون البشرة من تحته، وألا يكون شبيهاً بثوب الرجال، وأن لا يكون ثوب شهرة بمعنى أن ترتدي المرأة ثوباً مخالفا لأعراف وتقاليد أهل بلدها ونحو ذلك، وأن لا يكون شبيهاً بثوب أهل الكفر. أما غير المسلمات (في بلاد المسلمين) فهن كذلك يؤْمَرن بأن لا يرتدين ثياباً تثير غريزة الشباب المسلم لأن أهل الذمة منهيون عن إظهار المنكر في بلاد الإسلام، فتُنهَى المرأة غير المسلمة من أن ترتدي الثياب المثيرة للغرائز فذلك إشاعة للفاحشة."[٣٠]

يقول رئيس لجنة الحسبة وتنمية المجتمع في السودان، الشيخ عبد القادر أبو قرون، "أن هذه المادة مستمدة من الشريعة العامة لأن الله سبحانه وتعالى فرض على المرأة المسلمة زياً محتشماً، وهذه الأزياء الفاضحة هي مخالفة لدين الله عز وجلّ، لذل لا بد من أن تكون هناك ضوابط شرعية لضبط الانفلاتات التي تحدث... ولكننا ليس متسرعين في تجريم النساء خاصة أن المجتمع أغلبه يفقد الكثير من الوعي الإسلامي، لذا اخترعنا على الإخوة في أمن المجتمع أنه قبل التجريم أو المحاكمة أن تكون هناك دوائر للتزكية داخل مراكز النظام العام بحث أن

[٢٩] **سودان تربيون**، ٢٠١٣/٩/١٩

[٣٠] الشيخ عبد القادر أبو قرون رئيس لجان الحسبة وتنمية المجتمع، صحيفة السوداني، ٢٠١٥/١٢/١٢.

المرأة إذا جاءت بهذه الصورة يُبيّن لها قبل تجريمها لأن الإسلام دين دعوة وبيان قبل أن يكون دين عقوبة."[٣١]

كذلك علَّقت سلطات النظام العام على الجدل حول المادة (١٥٢) بأن "شرطة أمن المجتمع هي شرطة عادية تنفذ القوانين وفق دستور السودان ودستور ولاية الخرطوم وقانون الشرطة العام، وهذه الشرطة تتبع لشرطة ولاية الخرطوم فقط، ومُوكل إليها تطبيق القوانين الاتحادية الجنائية، تحديداً الباب (١٥) من القانون الجنائي الذي يتحدث عن شرب الخمر والميسرة والدعارة والزي والعروض الفاضحة. أيضا نحن نطبق قانون النظام العام لسنة ١٩٩٦."[٣٢]

رابعاَ: تقييم دور شرطة النظام العام في القيام بواجب الحسبة:

بعد أن استولت حكومة الإنقاذ الوطني على السلطة في عام ١٩٨٩ كان هناك اتجاه لكي يُكل أمر الحسبة لجهاز مستقل عن جهاز الشرطة ولكن انتصر الرأي الذي كان ينادي بأن الحسبة هي تراث إسلامي شُرَطي وأن جهاز الشرطة السوداني جهاز عريق ولديه امكانيات ويمكن أن يُسند إليه دور الحسبة.[٣٣] وبالقرار الوزاري رقم (٧٣) لسنة ١٩٩٥ (٨/٨) أُستُحدثت إدارة عامة برئاسة شرطة السودان تُسمى إدارة النظام العام وتتبع لها إدارات النظام العام بالولايات. وقد وردت أهداف هذه الإدارة في القرار المذكور لتشمل الآتي:

١. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
٢. مكافحة الخمور بمختلف أنواعها.
٣. مكافحة الرذيلة والفساد.

---

[٣١] صحيفة السوداني، الخرطوم: ٢٠١٥/١٢/١٢، ص ٩.

[٣٢] العميد الدكتور/ عامر عبد الرحمن، مدير شرطة أمن المجتمع بولاية الخرطوم، في حديث صحفي في صحيفة السوداني، ٢٠١٥/١٢/٣٠=

= قانون النظام العام لعام ١٩٩٦ وهو خاص بولاية الخرطوم ويتكوَّن من سبعة فصول و(٢٦)مادة. يتضمن مواد خاصة بشروط إقامة الحفلات (الحصول على تصديق)، وتخصيص باب في المركبات العامة للنساء و١٠ مقاعد الأمامية لهن، ومنع الرجال من العمل في تصفيف الشعر للنساء، وحظر فتح المحال التجارية في أوقات صلاة الجمعة، وحظر أعمال الدجل والشعوذة، وحظر الاستحمام في النيل عارياً. وكذلك هناك مواد خاصة بالزنا والدعارة والخمر والزي الفاضح، والأعمال الفاضحة والفاحشة والمخلة بالآداب، وغيرها. وتشمل العقوبات الجلد، والسجن والغرامة

[٣٣] شريفة على أحمد، ولاية الحسبة في الإسلام وتطبيقاتها في السودان، بحث ماجستير،غير منشور، قسم الشريعة الإسلامية، كلية القانون، جامعة الخرطوم، ٢٠٠٠، ص ٩٦.

٤. مراقبة حسن استخدام الميادين والحدائق العامة.
٥. مراقبة عدم ارتداء الأزياء الفاضحة ومراعات الآداب.
٦. تنظيم الأسواق ومكافحة الحرف الهامشية وضبط الأسعار والموازين والمكاييل.
٧. محاربة الدجل والشعوذة.
٨. التنسيق مع السلطات المختصة في محاربة الظواهر غير الحضارية المخلة بالنظام العام مثل التشرد، التسوُّل، والمعتوهين، والمجزومين..

على الرغم من هذا القرار الوزاري أشار إلى إنشاء هذه الإدارات في كل ولايات السودان إلا أنه في الواقع لم يتم إنشاؤها إلا في ولاية الخرطوم. غير أن ممارسة الإدارة العامة لشرطة النظام العام (لولاية الخرطوم) هذه الوظائف اصطدم بسوء فهم وسط المواطنين مما يعني أنه هناك خلل في التنفيذ. كما أن هذه القوات، وعلى الرغم من أهدافها السامية إلا أنها ارتبطت في الصورة الذهنية للرأي العام في السودان بأنها "شرطة نظام الإنقاذ" (أو الإخوان أو الكيزان – بحسب لغة الشارع في السودان في وصف حكومة الحركة الإسلامية. كما صورها بعض المعارضين للحكومة (وربما العلمانيين) بأنها تحد من حرية المواطنين مستقلين بعض المواد الخاصة بتنظيم الحفلات – مثل أن تنتهي الحفلة في تمام الساعة الحادية عشر ليلاً (وهي في الحقيقة الساعة ١٠م حيث قدمت حكومة الإنقاذ الزمن ساعة في مخالفة للنظام الفلكي وموقع السودان بحسب خطوط الطول للتوقيت الدولي). كما أن المادة الخاصة بالزي الفاضح أيضا أثارت جدلاً – كما سبق ذكره – حيث يرى البعض أن الشرطي لا يستطيع أن يحدد ما هو الزي الفاضح؟

وبحكم تكوين الشرطة في هذا المجال المرتبط بالحسبة – سواء كان الشرطة الشعبية/المجتمعية أو شرطة النظام العام – فإن الشرطي في هذا المجال (مجال الحسبة/الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) أن يكون على درجة عالية من الوعي "والتأهيل وعالما بصنوف المنكر لينهى عنه، وبصنوف المعروف ليأمر به، وأن يتحلى بصفات الإسلام من حكمة وموعظة حسنة ويتم ذلك بالعمل التربوي الدؤوب..."[٣٤] لكن يبدو أن عدم وجود الشرطي المؤهل لهذا العمل هو الذي أدى لتشويهه وأصبح عُرضة للنقد الحاد في وسائل في السودان بل ربطه

[٣٤] شريفة على أحمد، المصدر السابق، ص ١٠٢.

البعض بمسألة حقوق الإنسان. كما أن الحديث عن منع التسول ومنع الحرف الهامشية يعكس المنهج الخطأ الذي تتبعه الحكومة من خلال هذا القانون لأن أصحاب الحرف الهامشية في العاصمة السودانية الخرطوم هم الذين نزحوا من الولايات لعدم توافر التنمية الشاملة المتوازية والعادلة، ونزحوا من الريف لأن حكومة الإنقاذ الوطني تدخلت بسياسية مجحفة للعاملين في القطاعات الانتاجية خاصة الزراعة (يعمل بها أكثر من ٨٠% من سكان السودان) فتدهورت أوضاعهم المعيشية مما دفع بهم إلى الهجرة للعاصمة. فعندما تطاردهم شرطة المحليات (شرطة النظام العام) فإنها تتعامل مع النتيجة وليس السبب مما يزيد من كراهية الكثيرين للحكومة وانسحب هذا الموقف على كل رموز السلطة ومؤسساتها بما فيها الشرطة التي تطاردهم في أرزاقهم.

خاتمـــة:

لقد عمل قانون النظام العام على حظر وتحريم وتجريم الكثير من الممارسات وهي كثير منها مستهجن من المجتمع السوداني بطبعه بوصفه مجتمعا محافظا وبدرجة عالية من التدين. غير أن الأمر ارتبط بموقف الكثيرين من حكومة الإنقاذ التي جاءت بإنقلاب عسكري وأطاحت بنظام منتخب ديمقراطيا من الشعب واتجهت في سلوك سياسي يبتعد كل يوم عن قيم الإسلام إلى أن وصل الحد إلى درجة أن تم القبض على مدير إدارة الحج والعمرة (بولاية سنار) في فضيحة جنسية مع إحدى العاملات معه تحت إدارته (ديسمبر ٢٠١٥). فأدى ذلك إلى مزيد من الاهتزاز لصورة النظام الحاكم. لذلك تحتاج حكومة الحركة الإسلامية إلى جهد خارق لإعادة ثقة المواطن السوداني فيها.

إذن تكمن المشكلة في الانطباع العام الذي أصبح سائدا تجاه الحكومة، حيث يرى الكثيرون أن الشريع لم تعد مطبقة في السودان، وأن القانون أصبح انتقائيا في ظل مفاهيم وأساليب وسياسات جديدة للحكومة مثل الحصانات التي تحمي ذوي الحظوة من منسوبي الحكومة والتستر على الفساد لكوادر الحركة الإسلامية بفقه (السترة) وفقه (التحلل) الذي تم تحريفه عن مقتضيات تطبيقه التي تستلزم أن يعترف الفاسد ويعيد المبلغ ويتوب وليس أن يتم اكتشافه والتبليغ عنه ثم يفلت من العقاب بفقه السترة.

أخيرا يمكن إجمال المشكلات التي تعيق عمل هذه الشرطة وتشوِّه صورتها أمام الرأي العام إلى ما يشبه الكراهية والعداء في الآتي :

- إن مسألة الحسبة والشرطة الدينية في السودان والتي تم تأسيسها في ظل حكومة الحركة الإسلامية هي أن حكومة الإنقاذ الوطني اهتمت ببناء أدوات تنفيذ القوانين (الشرطة) قبل أن تكمل بناء الفرد والمجتمع وبناء السياج القيمي بالدعوة والموعظة الحسنة والقدوة والاستقامة والتدرج في تطبيق مثل هذه القوانين.
- لم تتم تهيأة الشعب لهذه القوانين من خلال عدالة وسيادة القانون على جميع المواطنين بعدالة، والاهتمام بمعاش الناس حتى لا يدفعهم الفقر والحرمان إلى الفساد.
- سقوط المثال وغياب القدوة أدى إلى انحراف كامل عن مسار المشروع الإسلامي وأصبح الوضع – دينيا وأخلاقياً – في نظر المواطنين أسوأ من ما كان عليه الحال قبل وصول الإسلاميين إلى السلطة في الخرطوم.
- التخبط السياسي والخطاب غير العقلاني الذي قدم عناصر الحركة الإسلامية وكأنهم ملائكة وأن بقية الناس في السودان كأنهم غير مسلمين أو ناقصي الدين، أو أقرب لكتلة من الأشرار، كان خطابا متعسفا أدى إلى انقسام حاد في المجتمع بين الحركة الإسلامية و"الآخرين" – (هُم والأغلبية).
- لم تعد الحركة الإسلامية تحكم السودان فقد ضعفت وتأثرت بانشقاقين في ١٩٩٩ (ضد الترابي) و ٢٠١٣ (غازي صلاح الدين)، وأصبح عصب الحكومة يقوم على جماعة عسكرية/أمنية في تحالف مع طبقة من أصحاب المصالح (الماركنتلية) وهو نظام أقرب لـ "الكوربوراتية".
- التهميش والإقصاء والظلم أدى إلى هدم ركن أساسي في المشروع الإسلامي/الحضاري وهو "العدالة". هذا أدى إلى فشل المشروع وهذا الوضع جرّد الشرطة الشعبية/المجتمعية من الغطاء الديني والمشروعية الإسلامية فأصبحت تبدو أمام الرأي العام أداة للتسلط في يد حكومة شمولية ولم تعد "شرطة دينية".

  استعادة صفة "الدينية" لهذه الشرطة رهين باستعادة المشروع نفسه.